
جمالية المدن

(47)



يستوجب الاهتمام بجمالية المدن العناية بمداخلها، إضافة إلى المظهر الخارجي للبنايات واحترام الطابع المعماري المميز للمدن كنوعية البناء والأشكال والألوان

الإطار القانِوني:

- —<u>ً القانون الأساسب عدد 29 لسنة 2018</u> المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية (الفصول 114-239-267)،
- القانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 المتعلق بإصدار مجلة التهيئة الترابية والتعمير،
- <u>قرار وزيرة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية المؤرخ في 17 أفريل 2007</u> المتعلق بضبط الوثائق المكتوبة لملف رخصة البناء وأجل صلاحيتها والتمحيد فيها وشروط تجديدها.

تمھید:

تعرف جمالية المدن بتلك اللمسات التجميلية والإبداعية التي تضاف على المدينة بعد تهيئة الطرقات والشوارع وتركيز الإنارة العمومية والإنارة التجميلية وغراسة الأشجار ونباتات الزينة بمختلف أرجاء المدينة وتركيز المجسّمات والنصب التذكارية والنافورات والأثاث العمراني وتهيئة الساحات العامة والحدائق العمومية وتجميل واجهات المحلات والمباني من حيث الشكل وتناغم الألوان، هذا بالإضافة إلى كل أعمال النظافة لجميع مكونات المدينة.

كما يعرف الطابع المعماري المميز للمدن بتلك الخصوصيات المعمارية المميزة للمباني بكل مدينة من حيث نوعية البناء والأشكال والألوان.

1. إجراءات العناية بمداخل المدن والمظهر الخارجي للبنايات:

- إلزَّامُ البلدية للمصممين المعماريينُ والمختصينُ في مجال تهيئة الفضاءات وغيرهم وحثهم على الأخذ بعين الاعتبار الجمالية الحضرية مع احترام الطابع المعماري المميز للمنطقة عند القيام بإعداد الدراسات والأمثلة وتقديمها للمصادقة مع الحرص على تنفيذها طبقا لما تمت المصادقة عليه.
- ضرورة الحرص علم إدماج المكونات التب تحقق الراحة البدنية والنفسية والصحية للمواطن لضمان عيش سليم له، وتشمل بالخصوص اتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة علم الجمالية الحضرية بالطرقات والشوارع والساحات والفضاءات العمومية والخاصة مع احترام الخصوصيات العمرانية والمعمارية والتاريخية والبيئية للمنطقة البلدية.
- ضرورة إعادة صياغة مفهوم تنسيق المواقع وتجميل المدن بإدماج العناصر المائية لمزيد إضفاء ملامح جمالية على المدن «النافورات والشلالات». مع السعب لتركيز النصب التذكارية والأثاث العمراني واللوحات التوجيهية ولوحات الإعلانات الإشهارية.
- ضرورة خلق ديناميكية بشوارع المدينة وذلك بتهيئة فضاءات وساحات ومسارات للمترجلين وللتجمعات الشبابية، هذا إلم جانب إمكانية جعل المساحات الخضراء امتدادا للمقاهي والمطاعم الصغيرة، وساحات للعروض الفنية الشبابية الحرة أو ما يعبر عنه بفن الشارع، وهو ما يساهم في تحقيق جودة الحياة وحمالية المحيط وسئة سليمة.

2. إجراءات احترام الطابع المعماري المميز للمدن:

- تأَخَذ البلديات بعين الاعتبار عند المصادقة على رخص البناء وغيرها الجمالية العمرانية والطابع المعماري للمنطقة وتدرص على تطبيقها.
- تحرص البلدية على القيام بالدراسات الفنية المختصة لتحديد الخصوصيات المعمارية المحلية مع الحرص على المحافظة عليها وتثمينها.
- تحرص المجالس البلدية على إعداد التراتيب المحلية للبناء والتراتيب المتعلقة بالمحافظة على الخصوصيات المعمارية للبلدية.
- ضرورة احتواء الأمثلة الهندسية المقدمة للمصادقة على أنظار لجان رخص البناء على كل المؤيدات اللازمة التي تسمح بالحكم على المظهر الخارجي للمبنى المزمع إقامته وكذلك تحديد نشاط أو خصوصية محلاته ومدى تقيده بالخصوصيات المعمارية المنطبقة على المنطقة.

3. آليات احترام الطابع المعماري المميز للمدن:

- ضرورة احترام تُنفيذ الْآمثلة الهندسية المصادق عليها من قبل لجان رخص البناء وخاصة الأشكال الهندسية الخاصة ذات الطابع المميز للمنطقة واتخاذ الإجراءات الردعية اللازمة في صورة مخالفة ذلك،
 - تكليف مختصين فنيين بلديينً بمتابعة إنجاز البناءات المرخص لها وخصوصا الواجهات،
 - ضرورة استعمال مواد بناء وزخارف وألوان مميزة للمنطقة وخاصة بها،
 - ضرورة استعمال تقنيات في البناء خاصة بالمنطقة،
 - تدعيم الرقابة الإدارية للهياكل المتداخلة في الموضوع واتخاذ الإجراءات الردعية وضِمان تطبيقها،
- ضرورة عدم المساس بالطابع المعماري المميز للمنطقة عند إدماج مكونات من شأنها الاقتصاد في الطاقة.

4. الهياكل المتداخلة:

- وزارة الشؤون المحلية والبيئة،
- وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،
 - وزارة السياحة، ... التجاب
 - وزارة الثقافة،
 - الجماعات المحلية.

ويعنص للإدارة المكلفة بالتهيئة العمرانية والأشغال بالجماعة المحلية بمتابعة هذه الترتيبات بالشراكة مع اللجنة البلدية للأشغال والتهيئة العمرانية.